منظمة العفو الدولية

November 1996

نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٦ ـ المجلد ٣٦ ـ العدد العاشر

النشرة الإخبارية

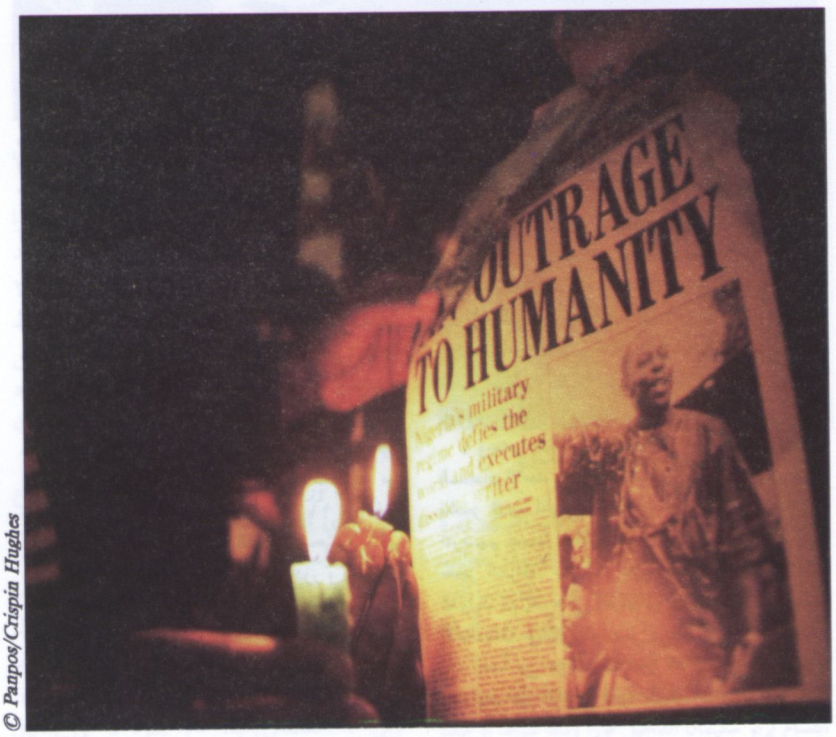

© Panos/Crispin Hughes

وقع احتجاج واسع النطاق في أعقاب شنق كين سارو ويوا وثمانية أشخاص آخرين منذ عام مضى. تظهر هذه الصورة تجمعاً ساهراً أمام السفارة النيجيرية بالمملكة المتحدة.

نيجيريا

الاستهتار بحقوق الإنسان مستمر

أثارت الحكومة العسكرية النيجيرية موجة استنكار عالمي عندما قامت، في ١٠ نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٥، بإعدام كين سارو ويوا وثمانية سجناء آخرين من طائفة أوغوني، بعد محاكمات بالغة الجور. ومنذ عام، والسلطات تقوض مجتمع حقوق الإنسان في البلاد بشكل معتاد ومنظم؛ فما برحت الحكومة تعمل على إسكات أفواه معارضيها، مستخدمة في ذلك مراسيم عسكرية صارمة تؤكد أنه ليس ثمة نية لإجراء إصلاح في مجال حقوق الإنسان.

لقد زُج بدعاة حقوق الإنسان في السجون؛ فمنهم من أُدين في أعقاب محاكمات جائرة أمام محاكم خاصة تتقي الحكومة قضاتها، ومنهم من اعتقل لمدة طويلة دونما تهمة أو محاكمة. وأودع كثير من هؤلاء السجناء سجوناً تبعد مئات الكيلومترات عن مكان إقامتهم، فلا يستطيع ذووهم القيام بزيارتهم أو أخذ طعام أو أدوية لهم. وأدت الظروف القاسية التي يُحتجزون فيها إلى اعتلال صحتهم، وبعضهم تدهورت صحتهم بشكل خطير.

فقد ورد، على سبيل المثال، أن المحامي القديم غاني فهويمي ـ المحتجز بمعزل عن العالم الخارجي دون تهمة أو محاكمة منذ أوائل ١٩٩٦ ـ قد استدعى الأمر تلقيه علاجاً طبياً بمستشفى الطوارئ من جراء المعاملة السيئة وسوء التغذية. وفي أغسطس/آب، كانت ثمة مخاوف من أنه قد فقد بصره. وجدير بالذكر أن غاني فهويمي ترأس فريق الدفاع الذي انسحب في آخر الأمر من محاكمات كين سارو ويوا و١٤ سجيناً آخرين من طائفة أوغوني؛ وذلك لتدخل الحكومة في شؤون المحاكمة.

وحُكم على الدكتور بيكو رانسومي كوتي، وهو أحد المدافعين عن حقوق الإنسان منذ أمد بعيد، بالسجن ١٥ عاماً لدفاعه عن الأشخاص الذين أدينوا في محاكمات سرية بشأن الخيانة العظمى في عام ١٩٩٥ . وهو مصاب بحمى الملاريا بشكل دائم، فدب الضعف في بدنه وأصبح هزيلاً.

وبعد مرور أكثر من عامين على الإضراب الذي قام به عمال النفط مطالبين بالديمقراطية، مازال زعماء النقابات قيد الاعتقال بمعزل عن العالم الخارجي. فقد احتُجز كوكوري، الأمين العام للنقابة الوطنية لعمال النفط والغاز الطبيعي، قيد الحبس الانفرادي في سجون مختلفة منذ أغسطس/آب ١٩٩٤ . وورد أن صحته قد ساءت لإصابته بمرض السكري وتوتر في الأوعية الدموية.

وهناك منتقدون آخرون للحكومة لقوا مصرعهم. وتخشى منظمة العفو الدولية من أنه ربما قام عملاء الحكومة بالاعتداءات الأخيرة التي تعرض لها زعماء المعارضة؛ ففي ٤ يونيو/تموز، أُغتيلت كوديرات أيبولا ـ زوجة مشهود أبيولا الذي فاز بالانتخابات الرئاسية الملغاة في عام ١٩٩٣، والذي مازال مسجوناً منذ منتصف عام ١٩٩٤ ـ وكانت تؤيد زوجها علناً. وقررت الحكومة إجراء تحقيق مستقل في قضية اغتيالها. وجدير بالذكر أن الحكومة العسكرية، بقيادة الجنرال ساني أباتشا، قد أعلنت أنها سوف تسلم السلطة إلى حكومة مدنية في أواخر عام ١٩٩٨، غير أن نيتها الحقيقية مازال يكتنفها شك مريب. فمازال معارضو الحكومة الرئيسيين ومنتقدوها وراء القضبان، وليس ثمة إصلاحات من شأنها أن تحول دون وقوع عمليات الاعتقال التعسفي والمحاكمات السياسية الجائرة في المستقبل.

وبعد مضي عام من إعدام أشخاص من طائفة أوغوني، قامت منظمة العفو الدولية بتحرك جديد للنضال من أجل حقوق الإنسان في نيجيريا؛ فتم حشد جهود أعضاء المنظمة في شتى أنحاء العالم للقيام بمناشدات خاصة من أجل دعاة حقوق الإنسان المسجونين، والمطالبة بتأييد عالمي بشأن برنامج من ١٠ نقاط لإصلاح وضع حقوق الإنسان في نيجيريا.

هذا، وتنادي منظمة العفو الدولية بتنفيذ برنامج شامل للمدى البعيد بغية إصلاح وضع حقوق الإنسان في البلاد. فينبغي على الحكومة، بوجه خاص، إطلاق سراح كافة سجناء الرأي، وإلغاء جميع المراسيم العسكرية التي تسمح باعتقال الأشخاص لدوافع سياسية في عزلة عن العالم الخارجي لأجل غير مسمىً دونما محاكمة، مما يعد إغفالاً لسيادة القانون؛ وضمان إجراء محاكمات عادلة للسجناء السياسيين؛ ووضع حد للتعذيب وعقوبة الإعدام.

انظر الوثائق المعنونة: **نيجيريا ــ حان الوقت لوضع حد للاستهتار بحقوق الإنسان** (رقم الوثيقة: AFR 44/14/96)؛ **ونيجيريا: برنامج من ١٠ نقاط لإصلاح وضع حقوق الإنسان** (رقم الوثيقة: AFR 44/15/96)؛ **ونيجيريا: دعاة حقوق الإنسان هدفاً للانتهاكات.**

في هذا العدد

الأخبار ٨

أعمال القتل على أيدي الشرطة تمر دون مساءلة أو عقاب.

تحت الأضواء ٣

لاتزال صورة حقوق الإنسان في تركيا قاتمة تبعث على الأسى، وإن كانت لا تخلو من بارقة أمل.

مناشدات عالمية ٧

بوروندي
غواتيمالا
الكويت

إكوادور

إطلاق سراح سجناء الرأي

ستة من سجناء الرأي الذين أطلق سراحهم. من اليسار، هنري ماتشوا، وخوسيه لوتيليو كيناياس، وفروليان سولار، وهارولد هيراث باز، وخوان سيليماكو سولار. وتظهر في الإطار، كارمين بولانوس، والشخص الذي لا يظهر هو هنري ماتشوا بارياغويا.

استعاد سبعة فلاحين، كانت منظمة العفو الدولية قد تبنت حالاتهم باعتبارهم سجناء رأي، حريتهم في أوائل سبتمبر/أيلول. فقد أسقطت محكمة العدل العليا بإكوادور الحكم الصادر في فبراير/شباط ١٩٩٦ من قبل محكمة أدنى والذي قضى بإدانتهم. وكان السبعة، أحدهم إكوادري والآخرون مواطنون من كولومبيا، قيد الاعتقال منذ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٣؛ وقد اتّهموا من قبل السلطات بأنهم نصبوا كميناً لدورية مشتركة من قوات الجيش وشرطة النهر حيث لقي ١١ من أفراد الدورية مصرعهم، وكانت الدورية تبحر في نهر بوتومايو، الذي يفصل بين حدود إكوادور وكولومبيا، عندما سقطت في كمين نصبته وحدة حرب العصابات التابعة «للقوات المسلحة الثورية الكولومبية».

وقد تم الإفراج عن السبعة في أعقاب نضال متواصل من قبل منظمات حقوق الإنسان الإكوادورية والكولومبية والدولية، بما فيها منظمة العفو الدولية. وقد برهن مؤيديدو الفلاحين السبعة، وأربعة آخرين قُبض عليهم معهم وتم الإفراج عنهم من قبل، بأنه ليس لهؤلاء أدنى صلة «بالقوات المسلحة الثورية الكولومبية». وادعوا كذلك أن الأحد عشر سجيناً قد تم اعتقالهم بشكل تعسفي وتعرضوا للتعذيب في حجزي الجيش والشرطة.

وجدير بالذكر أن المدعي العام للدولة قد أقر بأن السجناء الأحد عشر قد تعرضوا للتعذيب وهم قيد الحجز لدى الجيش، كما أن ثمة أدلة دامغة تثبت تعرضهم جميعاً للتعذيب مرة أخرى بعد ترحيلهم إلى حجز الشرطة. بيد أنه، على حد علم منظمة العفو الدولية، لم يُشرع في إجراء أي تحقيق قضائي في هذه الادعاءات. وبالمثل، لم يصل إلى علم المنظمة ما يفيد بأن أحداً من هؤلاء الفلاحين قد تلقى تعويضاً عن اعتقالهم غير القانوني لفترة طويلة.

أخبار قصيرة

◆ في اغسطس/آب، اعلنت الحكومة السري لنكية انها سوف تصدق على البرتوكول الاختياري الأول للاتفاقية الخاصة بالحقوق المدنية والسياسية، التي ستسمح للافراد بتقديم شكاواهم إلى لجنة حقوق الإنسان. ورحبت منظمة العفو الدولية بهذا القرار، فقد لوصت لمدة طويلة، هي ومنظمات حقوق الإنسانية المحلية، باتخاذ مثل هذه الخطوة كيما يتم تعزيز الوسائل المتوافرة لعلاج قضايا ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان. وهي تعد خطوة تكميلية هامة للجهود التي تبذلها الحكومة لإنشاء هيئات محلية لحقوق الإنسان مثل «اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان». ولقد لكدت منظمة العفو الدولية للحكومة على اهمية جعل قانون «الوقاية من الإرهاب» و«قوانين الطوارئ» موافقة بشكل تام مع «الاتفاقية الدولية الخاصة بالحقوق المدنية والسياسية»، «للحيلولة دون وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان بادئ ذي بدء».

◆ اعترضت وفود مؤتمر عالمي حول الصين على فكرة «القيم الآسيوية» التي تروجها حكومات المنطقة، ميرهنين على ان حقوق الإنسان الأساسية حقوق عالمية. وتعهدت هذه الوفود بفعل ما في وسعها لحماية دعاة حقوق الإنسان في الصين. فقد حضر ممثلون من ٣٥ منظمة دولية وإقليمية غير حكومية المؤتمر الذي عقد في شهر سبتمبر/ايلول في مانيلا بالفلبين، الذي نظمته منظمة العفو الدولية بالمشاركة مع «المنبر الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية».

ألبانيا

الشرطة تتعدى بالضرب على المحتجين على نتائج الانتخابات

اندلعت مظاهرات الاحتجاج في أعقاب الانتخابات الوطنية الألبانية التي جرت في مايو/أيار، وادعى نشطاء المعارضة ومؤيدوها في هذه الاحتجاجات بأن نتائج الانتخابات قد تم تزويرها. هذا، ومما يذكر أن مراقبي الانتخابات الدوليين قد انتقدوا إجراءات هذه الانتخابات، التي فاز فيها «الحزب الديمقراطي» الحاكم بأغلبية ساحقة، لما اتسمت به من عدم التنظام والخروج على القواعد. وفي ٢٨ مايو/أيار، بعد يومين من إجراء الانتخابات، ألقت الشرطة القبض على المتظاهرين المحتجين على نتائج الانتخابات وانهالت عليهم ضرباً في الميدان الرئيسي بالعاصمة تيرانا. وكانت السلطات قد منعت المظاهرات، فقامت قوات الشرطة بتفريقها بصورة عنيفة. ويعد ذلك مثالاً يظهر رفض السلطات للمعارضة والإعلام المستقل.

وكان إريون إمامي، زعيم «حزب التحالف الديمقراطي»، من بين زعماء المعارضة الذين أُلقي القبض عليهم وتعرضوا للضرب. وطبقاً لما رواه، فإنه قد أُلقي القبض عليه على أيدي رجال «قسم الاستخبارات الوطنية»، وقال: «في أول الأمر، وضعوني في سيارة شرطة، ثم أخرجوني منها ودفعوني في سيارة أخرى حمراء لا تحمل لافتة أرقام. وأمسك ضابط شرطة في ملابس عادية برأسي ووضعها بين رجليه، ثم انهال اثنان آخران عليّ ضرباً من الخلف. أحضروني إلى مبنىً [قسم الشرطة رقم ٢] واقتادوني ... إلى الطابق الثالث، الذي علمت فيما بعد أنه مقر المركز الرئيسي "للاستخبارات الوطنية" بتيرانا. وهناك طرحوني أرضاً وركلوني لمدة حوالي خمس دقائق وكالوا لي الشتائم».

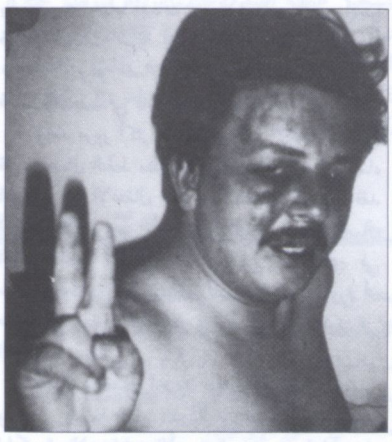

باردوخ لالا

وأصيب إريون إمامي بكدمات متعددة وبكسر في بضعة أسنان.

أما باردوخ لالا، وهو صحفي مستقل، فورد أنه قد ألقي القبض عليه مباشرة بعد المظاهرة، واقتيد في سيارة إلى بحيرة تقع خارج المدينة: «أحاطني الخمسة جميعاً وانهالوا عليّ ضرباً بهراوات مطاطية... جردوني من ثيابي حتى ملابسي التحتانية. واستمروا في ضربي ... وهددوني عشرات المرات بالقتل [وبعدئذ] ... سحب أحدهم مسدساً... وقال لي: 'سوف تتحدث الآن'، وصوب المسدس نحو رأسي، ظننت أنني قد مت. ثم أطلق ضابط الشرطة الرصاص من المسدس، غير أنني لم أصب».

وورد أن بادوخ قد أصيب بشرخ في الجمجمة وجروح في منطقة العضو التناسلي، فضلاً عن كدمات بالغة.

وحتى آخر سبتمبر/أيلول، لم يكن يُقدم أي من ضباط الشرطة إلى العدالة بسبب أعمال العنف التي وقعت في ٢٨ مايو/أيار، على الرغم مما قيل بأن هناك سبعة من رجال الشرطة قد فُصلوا بسبب «عدم الكفاءة».

انظر الوثيقة المعنونة: **ألبانيا ــ اعتقال وإساءة معاملة معارضي الحكومة ــ انتخابات مايو/أيار ١٩٩٦** (رقم الوثيقة: EUR 11/17/96).

منظمة العفو الدولية
تحت الأضواء

تركيا

© Jon Bjornsen

بعض أقارب «المختفين» الذين اعتادوا تنظيم تجمع ساهر كل سبت في إستانبول

لا أمن ولا أمان بدون حقوق الإنسان

لاتزال صورة حقوق الإنسان في تركيا قاتمة تبعث على الأسى، وإن كانت لا تخلو من بارقة أمل. فقد غدت صنوف التعذيب والمعاملة السيئة على أيدي الشرطة أمراً مألوفاً يُمارس بدأب. كما شهد عقد التسعينيات بروز أشكال جديدة من الانتهاكات، مثل حوادث «الإخفاء» والإعدام خارج نطاق القضاء بكل ما تنطوي عليه من بشاعة وقسوة. ووسط هذا كله، لا ينعم مواطنوا تركيا، الذي يبلغ تعدادهم نحو ٦١ مليون نسمة، بالحرية الحقة في التعبير عن آرائهم ومعتقداتهم. وفي الوقت نفسه، لم تتورع جماعات المعارضة المسلحة هي الأخرى عن قتل مدنيين أبرياء والتمثيل بجثثهم. ومع ذلك، وعلى الرغم من مظاهر التدهور العام، فقد كان هناك قدر من التقدم لا تخطئه العين، إذ توقف من الناحية الفعلية استخدام عقوبة الإعدام، كما أُطلق سراح عدد من سجناء الرأي، وهناك كثيرون في أوساط المجتمع المدني في تركيا يتطلعون بثبات إلى وضع حد للانتهاكات، ولا يملون من البحث عن أفق جديد تحظى فيه حقوق الإنسان بالاحترام.

ويمكن القول بأن انتهاكات حقوق الإنسان في تركيا ترجع في جانب كبير منها إلى مناخ العنف السياسي الذي ابتُليت به تركيا منذ ما يقرب من ثلاثة عقود، وكذلك إلى الأسلوب الوحشي الذي واجهت به الحكومة صور المعارضة السياسية الجذرية، التي تحولت في كثير من الأحيان إلى معارضة مسلحة. فقد شهد التاريخ التركي الحديث ثلاثة انقلابات عسكرية، ومنذ سنوات الثمانينيات أخذت البلاد ترزح تحت نير الصراع المسلح بين قوات الأمن وجماعات المعارضة المسلحة، التي تتمركز في الجبال الواقعة جنوب شرقي البلاد، وفي المدن الواقعة في الغرب. بينما درج أفراد قوات الأمن، التي تعتبر أشد الفئات بأساً ونفوذاً في البلاد، على ازدراء حقوق الإنسان والاستخفاف بها، فأصبح معارضو الحكومة يكابدون ويلات السجن والتعذيب حتى الموت، وكثيراً ما كان يتم التخلص منهم في عمليات إعدام خارج نطاق القضاء أو في حوادث «إخفاء». ولم يقف الأمر عند هذا الحد؛ إذ كان من شأن إطلاق العنان لقوات الأمن في ملاحقة المعارضين دون رادع أو رقيب أن غدا عامة الناس من المدنيين، بما في ذلك الأطفال، عرضة للانتهاكات. فلم يسلم المتهمون بارتكاب جرائم جنائية عادية من التعذيب في أقسام الشرطة، ولم ينج الأطفال الأبرياء من فظاعة حوادث «الإخفاء».

إلا أن هذه الأهوال لا تصيب معارضي الحكومة وحدهم؛ فأولئك الذين يحاربون إلى جانب قوات الأمن يجدون أنفسهم بالمثل عرضة للمخاطر من جراء الأساليب غير القانونية التي تتبعها السلطات. فعلى سبيل المثال، توصلت تحقيقات مستقلة إلى نتائج يُستدل منها على نحو جلي أن قوات الأمن كانت مسؤولة عن تدبير مذبحة راح ضحيتها ١١ رجلاً بالقرب من قرية غوشلوكاناك النائية، في يناير/كانون الثاني ١٩٩٦، وكان بين الضحايا سبعة من أفراد قوات «الحرس القروي» التي تتولى الحكومة تسليحها. وكان الهدف من تدبير هذه المذبحة، على ما يبدو، هو إثارة الشكوك حول وقف إطلاق النار، الذي سبق وأعلنه «حزب العمال الكردستاني»، وهو أكبر الجماعات المعارضة المسلحة.

وقد أحجمت الحكومات التركية المتعاقبة، إما لعجزها أو لعدم رغبتها عن إحكام سيطرتها على قوات الأمن، مما يجعلها تتصرف كما يحلو لها دون خوف من عقاب أو مساءلة. فانتهاكات حقوق الإنسان تُعد من الجرائم الجنائية في تركيا، كما يندرج التعذيب و«الإخفاء» والاغتيال السياسي على أيدي قوات الأمن ضمن الأفعال التي يحرمها القانون التركي نفسه، فضلاً عن المعاهدات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان، والتي صادقت عليها تركيا وأصبحت طرفاً فيها. ومع ذلك، لاتزال هذه الانتهاكات الجسيمة تُرتكب على نطاق واسع، ولم تبذل أي من الحكومات التركية سعياً جاداً لاستئصال شأفتها أو للحيلولة دون وقوعها.

وكانت المحصلة المرة لهذا كله أن أصبح كل من يعيش في تركيا مفتقراً إلى الأمن الحقيقي على المستوى الشخصي، وعرضة لما ترتكبه القوات الحكومية من انتهاكات، فرغم الوعود المتكررة بإجراء إصلاحات، لايزال مواطنو تركيا يقاسون ويلات الاعتقال التعسفي، بل ولا يجد هؤلاء المعتقلون، وقد أُحكمت عليهم مغاليق السجون، ما يقيهم شر التعذيب، الذي ما برح يمثل أحد الأساليب المعتادة للاستجواب، ولا غرابة بعد ذلك إذا ما تناقلت الأنباء أن أكثر من ٤٠٠ شخص قد لقوا مصرعهم تحت وطأة التعذيب أثناء احتجازهم، بينما راح مئات آخرون ضحايا لحوادث «الإخفاء» والاغتيال السياسي منذ عام ١٩٩١.

حرية التعبير: خطوة للأمام وخطوتان للوراء

في أعقاب الانقلاب العسكري الذي وقع عام ١٩٨٠، حُظر نشاط جميع الأحزاب السياسية وبعظم النقابات العمالية، وزُج بالآلاف في السجون وأُذيقوا صنوف العذاب، دونما سبب في كثير من الأحيان سوى ما يؤمن به أولئك الأشخاص من معتقدات سلمية. كما أُغلقت صحف عدة وأُلقي بكثير من الصحفيين خلف القضبان، بل وحاول العسكريون منع استخدام اللغة الكردية بحكم القانون.

وعلى مدى السنوات التي تلت العودة إلى الحكم البرلماني في عام ١٩٨٣، راح المجتمع التركي يسعى جاهداً للتخلص من القيود المشددة التي فرضها العسكريون، وبدأت مظاهر التقدم تتحقق شيئاً فشيئاً. وبحلول عام ١٩٩٠، أخذ بعض الكتاب والصحفيين وكثير من أعضاء البرلمان يتحدثون صراحة عن الحاجة إلى حوار سياسي حر ومنفتح، باعتبار ذلك أمراً لا غنى عنه لقيام مناخ صحي في المجتمع. كما تناقص عدد سجناء الرأي، بعدما أُلغيت بعض القوانين سيئة السمعة التي احتُجزوا بمقتضاها، بينما رُفعت القيود عن استخدام اللغة الكردية، مما أدى إلى صدور عدة صحف وكتب بهذه اللغة. أما الجماعات اليسارية التي لا تتبنى العنف، فلم يعد يُنظر إليها على أنها تمثل تهديداً كبيراً، كما أصبح عدد من يُحاكمون أو يُسجنون من أعضائها أقل كثيراً من ذي قبل. وبعد أن تخلت الدولة عن احتكارها لوسائل الإعلام المسموعة والمرئية، انتشرت محطات الإذاعة والتيلفزيون المستقلة في شتى أنحاء البلاد، وغدت القضايا السياسية والاجتماعية تُطرح بقدر من الحرية لم يكن من المستطاع تخيله قبل عقد من الزمان.

ولكن هذه الصورة لحرية التعبير في تركيا لا تعكس إلا جانباً من الحقيقة فحسب، إذ لاتزال السلطات تفرض قيوداً صارمة على أية مناقشة للمسائل التي تمس، في نظرها، جوهر الوحدة الوطنية، ألا وهي مسلك قوات الأمن، ونظام الخدمة العسكرية، وسعي القوات المسلحة للقضاء على الانفصاليين الأكراد.

الاعتداء على حرية التعبير

فعلى سبيل المثال، صدرت قوانين جديدة تجيز سجن من تثبت إدانته بتهمة «بث دعاية انفصالية»، بغض النظر عما إذا كانت قد استخدم العنف في ذلك أم لم يستخدمه. كما تندرج بعض أشكال المعارضة السياسية في نطاق التعريف الفضفاض لجرائم «الإرهاب»، الذي نصت عليه المادة ٨ من «قانون مكافحة الإرهاب»، الصادر عام ١٩٩١ . وقد حُكم على الكثير بالسجن وبدفع غرامات باهظة بموجب أحكام هذه المادة، وكان من بين هؤلاء ناشرون وكتاب وأساتذة جامعيون ونشطاء سياسيون. وفي الوقت نفسه، تدافع الحكومة عن «قانون مكافحة الإرهاب» بدعوى أن المشكلة الأمنية الخطيرة في تركيا تجعل من الضروري اللجوء إلى مثل هذه الإجراءات. وإن كان معظم الذين سُجنوا بموجب المادة ٨ من «قانون مكافحة الإرهاب» لم يشهروا في حياتهم سلاحاً، وكان أعنف ما استخدموه هو القلم أو مكبر الصوت، بل وسبق لبعضهم أن أعلن جهاراً إدانته للعنف.

ومن هؤلاء المحامي أحمد زكي أوكشوغلو، الذي قضى حكماً بالسجن لمدة ٢٠ شهراً، وكان كل الذنب الذي اقترفه أنه شارك في حلقة نقاش عن مشاكل جنوب شرقي تركيا. وقبيل البدء في تنفيذ العقوبة، أدلى أوكشوغلو بتصريح للصحفيين، قال فيه:

على مدى سنوات عدة أعلنت معارضتي للإرهاب ورفضي للعنف. وبالرغم من أنني لم أستخدم سلاحاً قط، بل وعارضت أولئك الذين يشهرون السلاح، فقد أدانتني الدولة باعتباري إرهابياً. وهكذا أصبحت موصوماً بالإرهاب في شتى أنحاء العالم».

كما شهدت سنوات التسعينيات إقدام السلطات على قتل بعض الصحفيين ودعاة حقوق الإنسان للحيلولة دون قيامهم بالتحقيق في الانتهاكات التي ارتكبتها قوات الأمن، وحشد الجهود من أجل التصدي لها.

والأمثلة على ذلك كثيرة؛ فمنذ عام ١٩٩١ قُتل ١٠ على الأقل من أعضاء «الجمعية التركية لحقوق الإنسان»، التي دأبت على التنديد جهاراً بانتهاكات حقوق الإنسان. ومما يثير الدهشة أن السلطات صورت معارضة نشطاء الجمعية لتعذيب أعضاء الجماعات المسلحة أو قتلهم باعتبارها نوعاً من التأييد لهذه الجماعات.

ومنذ عام ١٩٩٢، انضم إلى ضحايا الانتهاكات ١٤ صحفياً، كانوا يغطون قضايا حقوق الإنسان في جنوب شرقي تركيا، فمنهم من لقي حتفه أثناء احتجازه، ومنهم من «اختفى» ولم يظهر له أثر، ومنهم من قُتل على أيدي قوات الأمن. ولا يختلف حال الصحفيين في غرب تركيا كثيراً عن حال زملائهم في جنوب شرقي البلاد، إذ لا يتمتعون كذلك بقدر كبير من الأمن. ففي يناير/كانون الثاني ١٩٩٦، انهالت الشرطة في إستانبول بالضرب على مصور صحفي، يُدعى متين غوكتيب، حتى فارق الحياة. وكان القتيل واحداً من مئات الأشخاص الذين اعتقلوا لمنعهم من الاشتراك في جنازة سجناء سياسيين، اعتدت عليهم قوات الدرك بالضرب حتى الموت قبل ذلك ببضعة أيام.

ومن جهة أخرى، لا يجوز تنظيم مظاهرات في تركيا بدون الحصول على تصريح رسمي، ويتعرض من ينظمون مظاهرات سلمية بدون تصريح لخطر الزج بهم في السجون، ولغير ذلك من المخاطر الجمّة. وهذا ما حدث لأقارب «المختفين»، الذين اعتادوا التجمع والاعتصام في وسط استانبول كل أسبوع، حيث كانوا يتعرضون للضرب وللجرّ على الأرض، كما احتُجز بعضهم في الحجز طوال الليل. فعلى سبيل المثال، أُلقي القبض على ٤٢ شخصاً خلال مظاهرة، في يوليو/تموز ١٩٩٥ . وكان من بين المعتقلين بعض أقارب حسن أوساك، الذي عُثر عليه ميتاً بعدما «اختفى» في حجز الشرطة، وقد استخدمت الشرطة أعمال وحشية لتفريق المتظاهرين، وهو ما وصفته مسعدة أوساك، شقيقة حسن، بقولها: «لم يكن بوسع المرء أن يرى شيئاً سوى هراوات ترتفع وتهوي، وأقدام تنهال ركلاً».

وبالمثل، لم يسلم من بطش الشرطة النقابيون الذين ينظمون مظاهرات أو إضرابات عمالية. ففي ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٥، تصدت الشرطة في إزمير لمظاهرة تحتج على فصل ٤٣ من أعضاء «نقابة عمال النقل» من وظائفهم، واستخدمت العنف لتفريق المتظاهرين. وكان من بين ضحايا هذا العنف هليل دينتش، رئيس فرع النقابة في إزمير، حيث تعرض للضرب على رأسه، مما أسفر عن إصابته بجرح استدعى علاجه سبع غرز.

التعذيب و«الإخفاء» والإعدام خارج نطاق القضاء

في عام ١٩٩٥ وحده، «اختفى» ما يزيد عن ٣٥ شخصاً، وأفادت الأنباء بوفاة ١٥ شخصاً من جراء التعذيب أثناء احتجازهم، كما لقي أكثر من ٨٠ شخصاً مصرعهم في اغتيالات سياسية. وخلال المظاهرات التي اندلعت في إستانبول، في مارس/آذار، قُتل متظاهراً برصاص الشرطة. وفي سبتمبر/أيلول، أقدم

© S. Dayanan

زوجة وابن فهمي طوسون، الذي «اختفى» في أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٥

أفراد قوات الدرك على ضرب ثلاثة سجناء حتى فارقوا الحياة، وذلك أثناء تصديهم لأعمال شغب في أحد السجون. ولم يكن الحال في مطلع عام ١٩٩٦ أفضل مما كان عليه في العام المنصرم. ففي غضون الأيام العشرة الأولى من العام، لقي أربعة سجناء حتفهم من جراء الضرب في أحد سجون إستانبول.

ويمثل التعذيب ظاهرة مزمنة في تركيا، حيث وثقت منظمة العفو الدولية وقائعه طيلة ما يزيد عن ثلاثة عقود. ويعد التعذيب أحد الأساليب المألوفة التي تمارس بصورة منتظمة من أجل انتزاع اعترافات من المتهمين أو الحصول على معلومات من المعتقلين، كما يستخدم على سبيل العقاب أو الترهيب.

ولا يسلم من مخاطر التعذيب في حجز الشرطة الكهول والأطفال والنساء وأبناء الأقليات والمحامين والأطباء، بل وأعضاء البرلمان. كما قاسى أشخاص من التعذيب لمجرد عدم حملهم بطاقة إثبات الهوية، أو بسبب ارتكاب مخالفات مرور طفيفة.

ففي مارس/آذار ١٩٩٦، مثلاً، اعتُقل خمسة تلاميذ من بلدة مانيسا، لا يزيد عمر أي منهم عن ١٦ عاماً، للاشتباه في ضلوعهم مع إحدى جماعات المعارضة المسلحة. وذكر هؤلاء التلاميذ أنهم جُردوا من ثيابهم تماماً، أثناء احتجازهم، ثم تعرضوا لاعتداءات جنسية ولصدمات كهربائية، فضلاً عن الرش بمياه باردة شديدة الاندفاع. وقد أثبت الفحص الطبي صحة أقوالهم هذه.

وفي ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٥، اعتقلت قوات الدرك منسوري بوكسيل إردوهان، وهي صحفية تعمل في صحيفة يملكها أكراد، حيث استجوبت بمقر شرطة مكافحة الإرهاب في إدرنة وإستانبول. وعندما مثلت أمام المحكمة، لاتهامها بالانتماء إلى منظمة غير قانونية، قالت للقاضي إنها جُردت من ثيابها، أثناء الاستجواب، كما تعرضت لاعتداء جنسي وللصعق بصدمات كهربائية. ولكن القاضي تعمّد، على حد قولها، منع إدراج شكواها على نحو ملائم بمحضر الجلسة. أما دونا طالون فتروي جانباً من محنتها المريرة مع زبانية التعذيب، فتقول: «كبلوني، وأوصلوا سلكاً بأصابعي، ثم أدار أحدهم مولد الكهرباء، وراحوا يسلطون الصدمات على وجهي. ضربني أحدهم بجهاز الاستقبال اللاسلكي الذي يحمله، كما لكموني في بطني».

وبعد إطلاق سراحها، قام أحد الأطباء بفحصها، فوجد بها إصابات تتفق مع ما ادعته من تعذيب. ومع ذلك، لم يوجه أي اتهام لضباط الشرطة المسؤولين عن تعذيبها.

وكان من شأن تقاعس السلطات عن القضاء على التعذيب، وتقديم مرتكبيه إلى ساحة العدالة، أن يؤدي إلى ظهور انتهاكات جديدة لحقوق الإنسان. وهو ما حدث خلال السنوات الخمس الماضية، حيث شهدت تركيا حوادث «إخفاء» وإعدام خارج نطاق القضاء.

وقد مثل ذلك تحولاً خطيراً عما كان عليه الوضع قبل عشر سنوات، حيث لم تكن ظاهرة «الإخفاء» معروفة في تركيا. ففي عام ١٩٩٤ وحده، سُجلت ٥٠ حالة «إخفاء» لدى «الفريق العامل المعني بحالات الإخفاء القسري وغير الطوعي» التابع للأمم المتحدة، وهو ما يفوق عدد الحالات المماثلة في أي بلد آخر.

وكان معظم ضحايا حوادث «الإخفاء» من القرويين الأكراد الذين اعتُقلوا خلال العمليات التي تشنها قوات الأمن في جنوب شرقي البلاد. ومن هؤلاء الضحايا مزارع من مقاطعة باتمان، يُدعى محمد صيرين مالتو، حيث اقتيد إلى الحجز في يناير/كانون الثاني ١٩٩٥، ومنذئذ لم تتلق أسرته أية أخبار عنه، بينما نفى المدعي العام أن يكون هذا الشخص قد اعتُقل من قبل.

ولا تقتصر حوادث «الإخفاء» على منطقة جنوب شرقي تركيا، إذ تقع بالمثل في المدن الكبرى، مثل إستانبول وأنقرة. ففي أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٥، على سبيل المثال، قام ثلاثة رجال يحملون جهاز استقبال لاسلكي باختطاف فهمي طوسون، وهو سجين سياسي سابق، في إستانبول. ومنذ ذلك الحين، لم تعرف زوجته أي شيء عن مصيره.

وعلى حد علم منظمة العفو الدولية، لم يحدث قط أن أُجري تحقيق في مثل هذه الحالات، وذلك على الرغم من تعهد الحكومة التركية باحترام نصوص «إعلان الأمم المتحدة بشأن حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري»، والذي يلزمها بالتحقيق في جميع أنباء حوادث «الإخفاء».

ومن جهة أخرى، شهد عام ١٩٩١، موجة لم يسبق لها مثيل من الاغتيالات السياسية، اجتاحت جنوب شرقي تركيا، وامتدت إلى شوارع أنقرة وإستانبول. وبدأت هذه الموجة في مطلع ذلك العام، حيث لقي عدد كبير من القرويين الأكراد مصرعهم على أيدي «فرق الموت»، فيما يبدو. ومنذ ذلك الحين، لقي ما يزيد عن ١٠٠٠ شخص مصرعهم في عمليات اغتيال ذات دوافع سياسية نُفذت في الشوارع.

وبحلول منتصف عام ١٩٩١، أصبح القادة السياسيون الأكراد هدفاً لعمليات الاغتيال. وكان كثير من الضحايا أعضاء في أحزاب سياسية شرعية، مثل «الحزب الشعبي الديمقراطي». ومن هؤلاء، مثلاً محسن مالك، أحد مؤسسي فرع الحزب في بلدة صانهورفا بجنوب شرقي البلاد، والذي قُتل في يونيو/حزيران ١٩٩٤، على أيدي أفراد من قوات الأمن، على ما يبدو.

وفي المناطق الريفية في جنوب شرقي تركيا، كان معظم ضحايا أعمال القتل خارج نطاق القضاء من القرويين الأكراد الذين يرفضون الانضمام إلى نظام الدفاع المدني المعروف باسم «الحرس القروي»، والذي يتكون من قرويين تقوم الحكومة بتسليحهم ودفع رواتبهم لكي يحاربوا «حزب العمال الكردستاني»، فعلى سبيل المثال، ظل أهالي قرية بوداكلي، بمقاطعة ماردين، يعانون من الاضطهاد خمس سنوات، لأنهم امتنعوا عن تشكيل وحدة «حرس قروي»؛ حيث داهمت قوات الأمن القرية أكثر من مرة، وراحت تحرق البيوت والمحاصيل، وتعتقل أعداداً كبيرة من القرويين، بل وذكرت الأنباء أن سبعة من أهالي القرية أُعدموا خارج نطاق القضاء.

© AI

© S. Dayman

جنازة الصحفي متين غوكتيب، الذي اعتقلته قوات الأمن بينما كان يحاول تغطية جنازة سجناء قُتلوا في سجن العمرانية في إستانبول. وفيما بعد عُثر على جثته في المعتقل، حيث كان سجانوه قد انهالوا عليه ضرباً حتى فارق الحياة.

إحدى جلسات المحاكمة التي بدأت في مارس/آذار ١٩٩٦، ومثل خلالها ١٦ شاباً، من بينهم خمسة طلاب في المرحلة الثانوية، لاتهامهم بعضوية إحدى جماعات المعارضة المسلحة. وقد ذكر هؤلاء الشبان أنهم جُردوا من ثيابهم أثناء احتجازهم في مقر قيادة شرطة مانيسا، ثم عُصبت أعينهم، وصُوبت عليهم مياه شديدة الاندفاع، كما تعرضوا للصعق بصدمات كهربائية.

مخاطر تهدد اللاجئين

يتهدد عشرات اللاجئين الإيرانيين والعراقيين في تركيا خطر إعادتهم قسراً إلى إيران والعراق، حيث يمكن أن يتعرضوا للسجن والتعذيب، بل والإعدام. وفي كثير من الحالات، يُعاد هؤلاء اللاجئون لعدم قيامهم بتسجيل طلبات اللجوء خلال خمسة أيام من وصولهم إلى تركيا، رغم أن عدم إيفاء شخص ما بأحد الإجراءات المطلوبة لا يبرر على الإطلاق ترحيله إلى بلد يصبح فيه عرضة لانتهاكات حقوق الإنسان.

ولا يسلم طالبو اللجوء الذين نجحوا في تسجيل طلباتهم من مخاطر الانتهاكات. ففي مارس/آذار ١٩٩٥، اعتُقل لاجئان من غانا لأنهما لا يحملان جوازي السفر الخاصين بهما. وأفادت الأنباء أنهما تعرضا، أثناء احتجازهما، للضرب على مدى ساعتين، ثم رُشا بمياه باردة، وبعد ذلك اقتيدا إلى ضابط شرطة يحمل في يده بلطة، حيث هددهما بقطع أعضائهما التناسلية.

حقوق الإنسان وتجارة السلاح

على الرغم من الحقائق الدامغة، فقد غضت دول العالم بصرها عن سجل تركيا في مجال حقوق الإنسان، متغافلة عما ينضح به من انتهاكات. بل وراحت ما تدعيه الحكومة التركية من أنه ينبغي درء الخطر الذي يهدد الأمن مهما كان الثمن الباهظ الذي تتكبده حقوق الإنسان من جراء ذلك. كما سلمت بصدق الدعايات الرسمية البراقة، واعتبرتها دليلاً على التقدم في حماية

حقوق الإنسان. ولم تجد هذه الدول حرجاً في أن تعطي الأولوية لاعتبارات التجارة والتحالفات السياسية على حساب أمن مواطني تركيا. وما برحت بعض حكومات العالم تسمح ببيع الأسلحة والمعدات إلى تركيا، والتي تستخدمها في اقتراف انتهاكات لحقوق الإنسان.

فعلى سبيل المثال، استُخدمت طائرات عمودية أمريكية الصنع، من طراز سيكورسكي وسوبر كوبرا، في الغارات التي شنتها قوات الأمن على قرى حول تونسيلي بشرق تركيا، في أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٤، وقامت خلالها بإحراق ١٧ قرية عن آخرها، بينما تُوفي تحت وطأة التعذيب واحد على الأقل من القرويين الذين اعتُقلوا آنذاك. وكثيراً ما استُخدمت الطائرات العمودية الواردة من الخارج في العمليات التي تنفذها قوات الأمن في جنوب شرقي تركيا، والتي أسفرت عن وقوع عمليات إعدام خارج نطاق القضاء، وحوادث «إخفاء» فضلاً عن تدمير قرى بأسرها بما فيها من محاصيل. وفي سنوات التسعينيات قامت كل من ألمانيا وإيطاليا وروسيا وفرنسا والولايات المتحدة الأمريكية ببيع طائرات عمودية عسكرية إلى تركيا.

كما كانت العربات المصفحة المصنعة في الخارج تُستخدم أثناء ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان. فقد ذُكر مثلاً أن بدري تان، الذي تُوفي في الحجز، قد شوهد آخر مرة وهو يُدفع داخل عربة مصفحة من طراز «لاندروفر». والمعروف أن عربات الدورية المصفحة، التي تدخل في تصنيعها أجزاء سيارات «لاندروفر»، قد استُخدمت في تركيا على مدى سنوات عديدة. كما استُخدمت مؤخراً عربات من هذا النوع مُصنعة محلياً بتصريح من شركة لاندروفر في المملكة المتحدة. ومن جهة أخرى، قامت ألمانيا وروسيا والولايات المتحدة الأمريكية بإمداد تركيا بعربات مصفحة وأخرى مقاتلة، وأمدتها فرنسا بأجزاء هذه السيارات لإنتاجها محلياً.

والجدير بالذكر أن منظمة العفو الدولية لا تتخذ أي موقف إزاء شرعية إقامة علاقات عسكرية أو أمنية مع بلدان تُنتهك فيها حقوق الإنسان. ولكنها تعارض نقل المعدات العسكرية أو الأمنية أو الشرطية إلى هذه البلدان، أو إيفاد العاملين في هذه الفروع إليها، أو مساعدتها في مجال التدريب أو الإمداد العسكري، إذ توفرت أسباب تدعو للاعتقاد بأن مثل هذه الإجراءات تساهم في ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان.

المعارضة المسلحة في تركيا

مما لا شك فيه أن جماعات المعارضة المسلحة ملزمة باحترام ومراعاة المبادئ الأساسية للقانون الإنساني الدولي. إذ يتعين عليها أن تحرم أعمال القتل العمد والتعسفي، وقتل الأسرى أو تعذيبهم، واحتجاز الرهائن، وتعذيب أي شخص يقع تحت سيطرتها كائناً من كان.

وتعارض منظمة العفو الدولية الانتهاكات التي ترتكبها جماعات المعارضة المسلحة، مثل احتجاز الرهائن، وتعذيب الأسرى أو إزهاق أرواحهم، وغير ذلك من أعمال القتل العمد والتعسفي التي تستهدف أشخاصاً لم يشاركوا في النزاع.

وفي تركيا، لم تتورع جماعات المعارضة المسلحة عن قتل المدنيين العزل، بما في ذلك النساء والأطفال والأسرى والقرويون الأكراد، بل وأعضاء هذه الجماعات نفسها. فقد ذكرت الأنباء مثلاً أن قوات «حزب العمال الكردستاني» قتلت ١١ طفلاً، في أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٣، أثناء هجوم على قرية قريبة من سيرت.

ومن المفارقات المريرة، التي تبعث على السخرية والأسى معاً، أن «حزب العمال الكردستاني» ظل طيلة ١٢ عاماً يسعى إلى تحقيق هدفه المتمثل في الحصول على قدر من الحكم الذاتي للأكراد في منطقة جنوب شرقي تركيا. ومع ذلك، كان معظم ضحايا الحزب المدنيين، طوال هذه الفترة، من القرويين الأكراد؛ إذ قُتل مئات منهم بطريقة متعمدة وتعسفية، لا لشيء إلا لأنهم انضموا إلى وحدات «الحرس القروي». كما قتلت جماعات معارضة مسلحة أخرى، من بينها «حزب التحرير الشعبي الثوري - الجبهة»، بعض المدنيين الأسرى.

© Z Ankar/Cumhuriyet

طفلة تحمل نسخة من «الإعلان العالمي لحقوق الإنسان». ويُذكر أن ثمة وعياً متنامياً بقضايا حقوق الإنسان في تركيا، ولا سيما في أوساط الشباب.

الإصلاح ليس مستحيلاً

لا تخطئ عين المراقب لوضع حقوق الإنسان في تركيا بعض الجوانب التي تبعث على الأمل. فلدى تركيا العديد من المؤسسات اللازمة لضمان حقوق الإنسان. إذ تتمتع هذه الدولة بالديمقراطية البرلمانية منذ ما يقرب من نصف قرن. كما يوجد بها نظام قضائي شامل ومحكم، فضلاً عن تنظيمات مهنية للمحامين ذات صوت مسموع. وتعد «جمعية حقوق الإنسان التركية»، التي تضم نحو ١٥ ألف عضو، إحدى هذه المنظمات التي لا تغفل عن مراقبة الانتهاكات التي ترتكبها الدولة. كما درجت قطاعات من وسائل الإعلام على رصد الانتهاكات والتعريف بها. أما الأهم من هذا كله الضغوط التي تمارسها قطاعات واسعة من المجتمع التركي من أجل إحداث تغييرات.

© Poppefoto

لحد الضحايا، البالغ عددهم ٣٢ رجلاً، والذين اختطفهم مقاتلو «حزب العمال الكردستاني» ثم لجهزوا عليهم، في بلدة باني، في أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٣

ويوسع الحكومة التركية أن تتخذ عدداً من الخطوات البسيطة، التي من شأنها أن تنعش إلى حد كبير الآمال في تعزيز حقوق الإنسان. فعلى سبيل المثال، تتواتر أنباء عديدة عن تعرض السجناء السياسيين للضرب المبرح على أيدي قوات الدرك، أثناء نقلهم من مكان لآخر، أو عند استدعاء قوات الدرك والشرطة لإخماد شغب في السجون. ومنذ عام ١٩٨٤، لقي تسعة سجناء حتفهم من جراء الضرب. ويمكن ببساطة الحفاظ على أرواح السجناء، إذ ما تقرر أن يتولى ضباط السجون دون غيرهم حراسة السجناء السياسيين أو مرافقتهم، بدلاً من أفراد الدرك أو ضباط الشرطة. وهناك خطوة أخرى هينة، ألا وهي ضمان عدم إرسال أفراد «الحرس القروي» في مهام أمنية خارج قراهم الأصلية. إذ تلجأ قوات الدرك في الوقت الراهن إلى الاستعانة بوحدات «الحرس القروي» كقوة مساعدة خلال الهجمات الأمنية على القرى المجاورة، بل وفي العمليات التي تشنها وراء الحدود في شمال العراق. وينطوي هذا الأمر على مخاطر جمّة، حيث إن أفراد «الحرس القروي» لم يتلقوا تدريباً وافياً، كما إنهم لا يندرجون في هيكل التسلسل القيادي المعتاد، وكثيراً ما استُخدمت قوات شبيهة بهذه الوحدات في بلدان أخرى لارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان،وهو ما حدا بإحدى اللجان التابعة للبرلمان التركي إلى وصف نظام «الحرس القروي» الحالي بأنه من «استغلال الفئن الاجتماعية». ولعل أهم الخطوات المنشودة وأكثرها إلحاحاً هو خفض مدة احتجاز المعتقلين لدى الشرطة (والتي تُعد بصورتها الحالية خرقاً للمعايير الدولية)، بالإضافة إلى ضمان حق جميع المعتقلين في الاستعانة بمحامين. وأخيراً، فمن الضروري أن تتوفر لدى الحكومة التركية الإرادة الكافية للتصدي للانتهاكات التي ترتكبها قوات الأمن، والتكفل بمحاكمة ومعاقبة أفرادها المسؤولين من زبانية التعذيب والقتل، فلن يكون هناك أي أمل على الإطلاق في القضاء على حلقة العنف السياسي البغيضة في تركيا.

مناشدات عالمية

الكويت

أُدينت إبتسام برتو سليمان الدخيل، البالغة من العمر ٣٨ عاماً، بتهمة «التعاون» مع العراقيين أثناء احتلال الكويت، وتقضي الآن حكماً بالسجن مدى الحياة؛ فُعدت من سجناء الرأي.

وكانت ابتسام تعمل في الصحيفة الكويتية *القبس*، وذلك قبل إغلاقها إبان الاحتلال العراقي واستبدالها بصحيفة *النداء*، ولكنها أُجبرت على العمل بها بعد أن تم اعتقالها مرتين على أيدي العراقيين. وبعد وقت قصير من انسحاب القوات العراقية أُبلغت ابتسام الشرطة بما حدث.

وفي إبريل/نيسان ١٩٩١، استُدعيت ابتسام للاستجواب، وفي وقت لاحق أُلقي القبض عليها. وفي يونيو/حزيران ١٩٩١، أدانت المحكمة العرفية إبتسام، و١٤ شخصاً آخرين كانوا يعملون معها في صحيفة *النداء*، بتهمة «التعاون» مع القوات العراقية. وقد حُكم على ابتسام وخمسة أشخاص آخرين بالإعدام، ثم خفف الحكم في وقت لاحق إلى السجن مدى الحياة. وفي أوائل هذا العام، أصدر الأمير عفواً عن أربعة أشخاص، كلهن نساء، كان قد حُكم عليهن بالسجن ١٠ سنوات لعلاقتهن بنفس القضية المذكورة. (انظر **النشرة الإخبارية لمنظمة العفو الدولية**، عدد يوليو/تموز ١٩٩٦).

ولقد اتسمت إجراءات المحكمة العرفية بالجور الواضح، فُمنع كثير من محامي الدفاع من الاتصال بموكليهم، ولم يُسمح لهم باستجواب شهود الادعاء؛ وتم إدانة بعض الأشخاص استناداً فقط إلى «اعترافات» تم نزعها تحت وطأة التعذيب؛ وحُرم

ابتسام برتو سليمان الدخيل

جميع المتهمين من حق الطعن في الأحكام الصادرة عليهم. وفي أعقاب رفع الأحكام العرفية، حولت قضايا «التعاون» إلى محكمة أمن الدولة، التي اتسمت إجراءاتها هي الأخرى بالقصور عن الوفاء بالمعايير الدولية للمحاكمة العادلة.

يرجى كتابة مناشدات تنادي بالإفراج عن ابتسام برتو سليمان الدخيل فوراً ودنما شرط أو قيد، وترسل إلى:

سمو الأمير سعد العبد الله الصباح/ رئيس الوزراء/ الديوان الأميري/ الكويت.

غواتيمالا

وُلد في معسكر للاجئين بالمكسيك كل من **سانتياغو كوكبوب** Santiago Coc Pop ، البالغ من العمر ثماني سنوات، و**موريليا كوك ماكس** Maurilia Coc Max ، البالغة من العمر سبع سنوات. فنشأ هناك بين غيرهم من العائلات التي فرت في أعقاب عمليات الجيش الوحشية ضد المتمردين في أواخر السبعينيات وأوائل الثمانينيات، وراح ضحيتها عشرات الآلاف من الغواتيملايين، وأزيلت مئات من القرى بأكملها تقع في المرتفعات الجبلية.

وفي عام ١٩٩٤، أي بعد ما يزيد عن عقد من الزمان في المنفى، عادت هذه العائلات إلى غواتيمالا. وكان قد أُقر اتفاق عام ١٩٩٢ بين ممثلي اللاجئين وحكومة غواتيمالا بحقوق العائدين، وضمان سلامتهم، كما وعد بمنحهم أراض. واستقرت عائلات سانتياغو وماوريليا في مزرعة خامان في تيشزيك بمقاطعة ألتا فيراباز.

وبعد ذلك بعام، أي في ٥ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٥، لقي سانتياغو كوكبوب وبموريليا كوك ماكس حتفهما على أيدي أفراد دورية عسكرية دخلت المزرعة وأطلقت النيران دونما تمييز، فسقط ١١ شخصاً قتلى وجُرح ٣٠ غيرهم من أهل هذه المزرعة، من بينهم ثلاثة جنود، برصاص بنادق الجيش. وأطلق جندي الرصاص على سانتياغو، فأصابه في الرسغ، عندما كان سائراً في الطريق، ثم تعقبه وأطلق النار مرة أخرى على رأسه وصدره، فقتله. أما موريليا، فقد أُصيبت بالرصاص في ظهرها، ولقيت حتفها في ملابسات لايزال يكتنفها الغموض. وقد حالت التهديدات التي تلقاها الشهود ومحامو الضحايا، والاعتراض المزعوم على الأدلة ـ حال ذلك كله دون إجراء التحقيقات القضائية في المذبحة المذكورة.

يرجى كتابة رسائل تحث على إجراء تحقيق قضائي واف ونزيه في مذبحة خامان، والمطالبة بتقديم المسؤولين عنها إلى ساحة العدالة، وتلقي أقارب الضحايا تعويضات، وترسل الرسائل إلى:

Sr. Presidente Alvaro Arzu Irigoyen/ Presidente de Guatemala/ Palacio Nacional/ Giudad de Guatemala/ Guatemala; Gral. Julio Arnoldo Balconi Turcios/ Ministro de la Defensa Nacional/ Palacio Nacional/ Giudad de Guatemala/ Guatemala. Please copy to: Fundacion Rigoberta Menchu la. Avenida 9-18/ Zona 1/ Giudad de Guatemala/ Guatemala.

بوروندي

ورد أن جنود الحكومة قد قاموا بقتل ما يزيد عن ٦ آلاف من المدنيين العزل، وذلك خلال الأسابيع التي أعقبت الانقلاب العسكري الذي وقع في ٢٥ يوليو/تموز ١٩٩٦، ووصل فيه الجنرال بيير بويويا إلى حكم البلاد. وعلى الرغم مما وعد به الجنرال بويويا بأنه سوف يضع حداً لأعمال القتل في بوروندي، فإن عمليات الإعدام الجماعية خارج نطاق القضاء قد استمر وقوعها على أيدي القوات الحكومية دونما أدنى فتور.

فقد ورد ما يفيد بأن ٤٠٥٠ مدنياً قد دفنوا في غيهيتا بمقاطعة غيهيتا بوسط البلاد، بعد إعدامهم خارج نطاق القضاء في الفترة بين ٢٧ يوليو/تموز و١٠ أغسطس/آب، وقُتل معظمهم بعد أن حضر الجيش إلى قراهم بدعوى الحصول على معلومات عن تحركات المتمردين، فقام الجنود بتجميع الضحايا وأردوهم قتلى بالرصاص، بعد أن أنكروا معرفتهم بمكان المتمردين، فيما يبدو.

كما وردت أنباء تفيد بوقوع مزيد من المذابح على أيدي القوات الحكومية في مقاطعات رورال بوجوبورا، وموارامفيا، وكاينزا، وبوبانزا، وسيبيتوكي. ففي ٢٩ يوليو/تموز، أُعدمت زوجة هونوراتا موريشي وأطفاله الأربعة خارج نطاق القضاء في رورال بوجومبورا بمنطقة موهوتا؛ وكان أحد الضحايا طفل عمره ثلاث سنوات فحسب. وفي ٧ أغسطس/آب، قام جنود ـ من مناطق كيغاندا وكانيروا وبويزا ـ مصحوبون بطلاب من كيغاندا، بقتل ما يزيد عن ٢٠٠ شخص من موررامافيا بمنطقة روتيغاما. وبعد ذلك بيومين، أُعدم ٣٩ شخصاً خارج نطاق القضاء في منطقة موتيمبوزي. وفي ١٩ أغسطس/آب، قامت القوات الحكومية والمدنيون من طائفة التوتسي بالهجوم على مركز صحي في مقاطعة نغوزي فقتلوا سبعة أشخاص، ونهبوا المركز الصحي.

يرجى كتابة رسائل تدعو إلى وضع حد لأعمال القتل وإجراء تحقيقات وافية ونزيهة في أعمال القتل السابقة، وترسل إلى:

Lieutenant-Colonel Firmin Sinzoyiheba/ Minister de la Defense/Ministere de la Defense Nationale /BP 20/ Bujumbura/ Burundi.

مناشدات

إن مناشدة منك إلى السلطات قد تساعد ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان الذين نعرض حالاتهم في هذا الباب.

بوسعك أن تساعد على تحرير سجين من سجناء الرأي، أو إيقاف التعذيب، أو إعادة الحرية للأحرار ضحايا «الاختفاء»، أو الحيلولة دون إعدام شخص.

الضحايا كثيرون، والانتهاكات شتى، وكل مناشدة لها قيمتها ووزنها.

تنبيه: لا يجوز للأعضاء منظمة العفو الدولية إرسال أي مناشدات للسلطات في بلدانهم.

فنزويلا

أعمال القتل على أيدي الشرطة تمر دون مساءلة أو عقاب

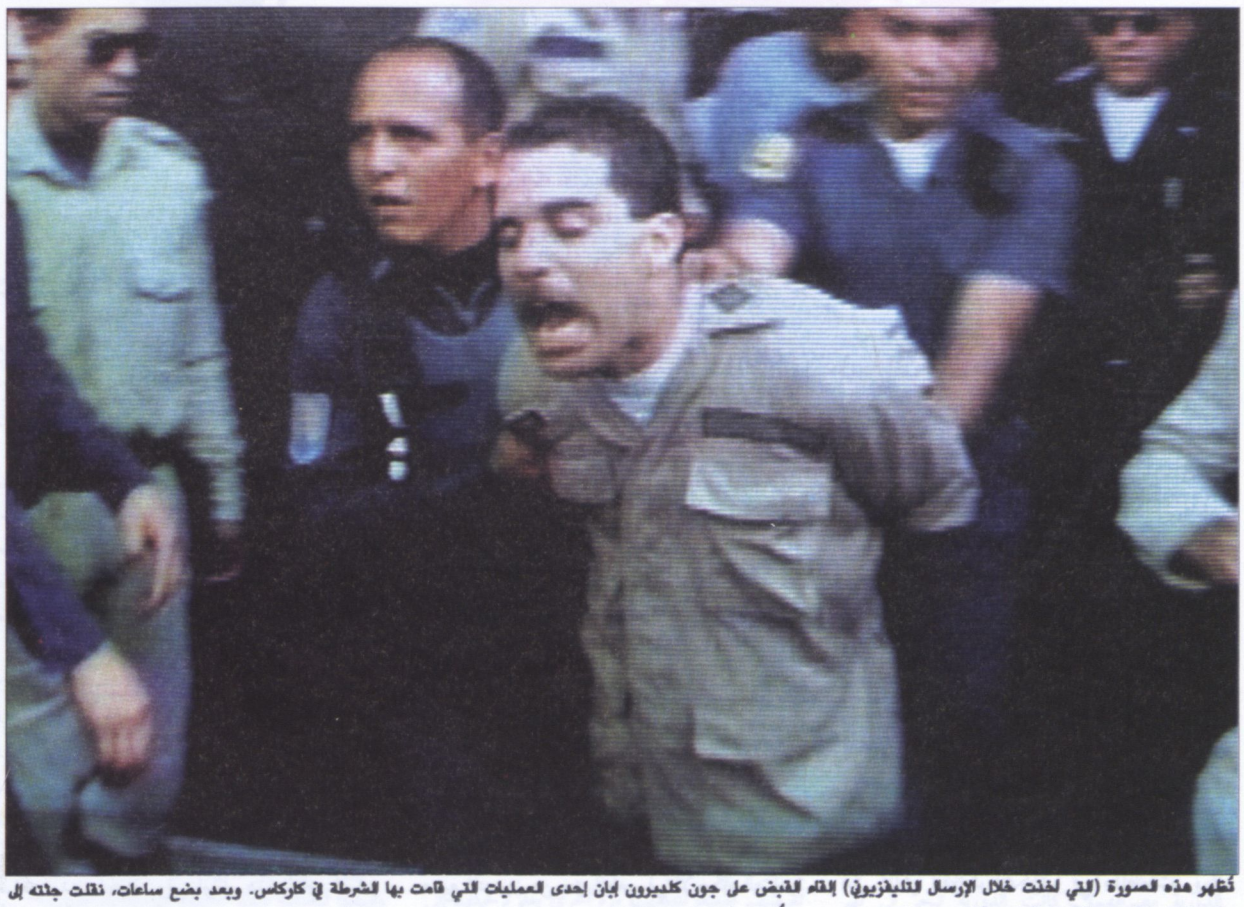

تُظهر هذه الصورة (التي لُقطت خلال الإرسال التليفزيوني) إلقاء القبض على جون كلديرون إبان إحدى العمليات التي قامت بها الشرطة في كاركاس. وبعد بضع ساعات، نقلت جثته إلى مشرحة المدينة، ومعها جثة شخص آخر يدعى كارلوس بيردومو، قُبض عليه في نفس العملية.

يلقى عشرات الأشخاص حتفهم كل عام على أيدي الشرطة في عمليات ترمي في ظاهرها إلى مكافحة الجريمة. وكثير من الضحايا يتم إعدامهم خارج نطاق القضاء، وبعضهم من الأطفال. وتزعم الشرطة عادة أن الضحايا يقتلون خلال تبادل إطلاق النيران؛ وحتى عندما تتوافر أدلة دامغة توحي بأن أفراد الشرطة هم الذين قاموا بعمليات الإعدام خارج نطاق القضاء، فإنهم يكادون يفلتون بشكل دائم من المساءلة والعقاب.

وعلى الرغم من الوحشية التي يتسم بها أفراد الشرطة، فإن معدل الجرائم قد ارتفع في المدن الكبيرة مثل كاركاس بشكل حاد في السنوات الأخيرة. هذا، وقد أقر بعض كبار المسؤولين بالحكومة أن الفساد وممارسات الشرطة للجريمة يشجع على ازدياد جرائم العنف. بيد أن الحكومة الفنزويلية قد تقاعست عن تنفيذ وعودها المتكررة بوضع حد لمثل هذه الممارسات وظاهرة الإفلات من العقاب.

وفي ١٧ يونيو/حزيران ١٩٩٦، أُلقي القبض على كل من كارلوس بيردومو وجون كلديرون خلال إحدى العمليات التي قامت بها شرطة المدينة في شوارع كاركاس. وقد قام مصور التليفزيون بتسجيل عملية القبض عليهما، وقد شوهدا حيّيْن دون أن يصيبهما سوء، وهما يُقتادان إلى سيارة الشرطة. وبعد بضعة ساعات، نُقلت جثتاهما المملوءتان بالثقوب من كثرة الرصاص إلى المشرحة بكاركاس.

ولقد فجرت حادثة إعدامهما الشنيعة خارج نطاق القضاء غضب واستياء الجماهير، فوعدت السلطات بتقديم المسؤولين عن ذلك إلى ساحة العدالة، وبوضع حد لأعمال القتل التي تقوم بها الشرطة. وُوجهت تهمة القتل العمد إلى ستة من رجال الشرطة، وأُلقي القبض عليهم انتظاراً للمحاكمة؛ غير أنه قد أُطلق سراحهم، في أوائل سبتمبر/أيلول، وأُسقطت التهم الموجهة إليهم.

هذا، ولم يتلقى ذوو الضحايا أي تعويضات. وتعتقد منظمة العفو الدولية أنه إن لم تضع الحكومة الفنزويلية حداً لإفلات مرتكبي الانتهاكات من العقاب، فإن وقوع انتهاكات حقوق الإنسان في البلاد سوف يستمر في الازدياد.

إيران

ارتفاع مفزع في معدل تطبيق العقوبات القاسية

ارتفع عدد عمليات الإعدام في إيران هذا العام بشكل بالغ، كما أُعيد تنفيذ عقوبة بتر الأطراف. وفي أغسطس/آب ١٩٩٦، ناشدت منظمة العفو الحكومة الإيرانية التوقف عن تنفيذ المزيد من الإعدامات وبتر الأطراف. فقد سُجل في هذا العام حتى الآن ٨٤ ـ على الأقل ـ من حالات الإعدام، أما في عام ١٩٩٥، فقد سُجل نحو ٥٠ حالة إعدام؛ وربما يكون العدد الحقيقي أكبر من ذلك بكثير. وكان بين الذين أعدموا سجناء سياسيون، تمت إدانة الكثير منهم في أعقاب محاكمات جائرة؛ وحكم على بعضهم بالإعدام منذ عدة سنوات مضت، مثل: أحمد بختاري ـ أحد أعضاء «منظمة فدائيان الشعبية الإيرانية» (أقلية)؛ وسالم صابرينا ومصطفى غداري ـ وهما عضوان في «كمالا» (مجموعة كردية معارضة)؛ ومهرداد كلاني ـ أحد أعضاء «منظمة مجاهدي خلق الإيرانية».

وفيما بين مارس/آذار ويونيو/حزيران، أعلن عن القيام بعمليات قبض واسعة النطاق على مهربي المخدرات. وربما يكون كثير ممن أُلقي القبض عليهم في هذه العمليات عرضة للإعدام الآن، بعد أن أصبح الإعدام عقوبة إلزامية بالنسبة لمجموعة عريضة من جرائم المخدرات. ففي ١٧ يوليو/تموز، أعلن عن إعدام سبعة أشخاص بتهمة تهريب المخدرات، وفي ٢٥ يوليو/تموز، أُعدم أربعة أشخاص آخرين.

وفي ٥ أغسطس/آب، ورد أن خمسة أشخاص قد أُدينوا بالسرقة أكثر من مرة فبترت أصابعهم. ويعتقد أن هذه هي أول عملية بتر تقع منذ عام ١٩٩٤ . وذكر أنه قد أُحضر من السجن مدانون بالسرقة آخرون وأُجبروا على مشاهدة عملية البتر. وتمت عمليات البتر هذه في أعقاب تصاريح لمسؤول حكومي أعلن فيها أن عقوبة البتر بسبب السرقة سوف يُستأنف تطبيقها لوضع حد لارتفاع معدل الجريمة. هذا، وتعارض منظمة العفو الدولية عقوبة البتر بموجب الأحكام القضائية، حيث أنها تمثل عقوبة قاسية ولاإنسانية أو مهينة.

نشرة الإخبارية لمنظمة العفو الدولية

تصدر كل شهرين بالإسبانية والإنكليزية والعربية والفرنسية لتطلعك على بواعث قلق منظمة العفو الدولية وحملاتها من أجل حقوق الإنسان في شتى أنحاء العالم، فضلاً عن التقارير التفصيلية. ويمكن الحصول عليها بالاتصال بالعنوان المذكور أدناه.

AMNESTY INTERNATIONAL, 1 EASTON STREET, LONDON WC1X 8DJ, UNITED KINGDOM.

قيمة الاشتراك ٧ جنيهات إسترلينية (١٣ دولاراً أمريكياً) لـ ١٢ عدداً. الترقيم الدولي 0308 6887 ـ رقم الوثيقة: NWS 21/10/96